العفـــو و الصـــلح ودورهـــما في دعـم السّلم في الاجتماعـــيّ (من منظور مقاصـــــدي)

أ . د. المرزُوقـــي عليّ الهادي - الأكاديميـــة الليبية - ليبيا .
أ. سالم عبد النبي دقالي - طالب بمرحلة الدكتوراه - الأكاديمية الليبية.

الملخـــص :

المبادرة إلى العفـــو والإصلاح يتطلب سعة صدر واحتمال أذى وتواضعا وتضامنا وحرصا على الخير ، والصفح يهدي إلى السـلام ، والصلح يقودنا إلى الخير، والمصالحة سبيل الأمـن والأمان ، وترك القتال المحرم ، والكف عن إراقة الدماء ، تحقق به تعظيم حرمات الله ، والمبادرة إلى مدّ يد الوفـاق تتطلب قدرًا من الجرأة والشَّجاعة ؛ ومن الحقوق المقررة في الفقه الاسلامي أن حقوق الله مبينة على المسامحة وحقوق العباد مبنية على المشاحة .

المقدمـــــــــة :

الحمد لله رب العالمين الذي دعا إلى الصفح والعفو في محكم التنزيل ، والصلاة والسلام على النبي العدنان الذي أوحى إليه ربه بقوله – تعالى -:﴿ **فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ** ﴾ (1)، ودلّه على الصلح الذي كله خير لقوله - تعالى - : ﴿ **وَالصُّلْحُ خَيْرٌ** ﴾(2)، والدّعـوة إلى الصّلح دعوة إلى الصلاح والهدى ، ونهي عن التخاصم والتناحر ، والفسوق والفجور .

ولما كان الصفح يهدي إلى السـلام ، والصلح يقودنا إلى الخير ، فإن المصالحة هي سبيل الأمـن والأمان ، والجنوح إلى المسالمة، وترك القتال المحرم ، والكف عن إراقة الدماء ، وتحقيق تعظيم حرمات الله ، وبها تتحقق مقاصد الشريعة التي هي صون الدين ، وحفظ للنفوس ، والأعراض ، ورعاية الأموال ، وبتحقيق تلك المقاصد يتحقق مقصد السلم الاجتماعي الذي له بالغ الأثر في ازدهار واستقرار الأوطان ، لذلك كانت الدّعوة إلى الأُخوّة والمصالحة من أول أعماله صلى - الله عليه وسلم – عندما استقر بالمدينة المنورة، فدعا إلى الصلح والعفو، ونبذ الشقاق والخصومة والاختلاف، فتأسست دولة سادها السلم والأخـوّة في الدّين ما بين المهاجرين والأنصار، وبين الأوس والخزرج ، وعمها الاستقرار والتعايش السلمي ، وظهر أثر المصالحة في تحقيق السلم المجتمعي في أرقى صورها يوم فتح مكة عندما قال –

صلى الله **عليه وسلم - :" يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، مَا تُرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ فِيكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرًا، أَخٌ كَرِيمٌ، وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ، قَالَ: اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ"**(3) .

فما أحوجنا اليوم إلى الاقتداء بهدية صلى –الله عليه وسلم - والمبادرة إلى مدّ أيـدي الصلح التي تتطلب قـدرًا مـن الجـرأة والشَّجاعة ؛ خاصة أن بعضا منا يستسلم لمقـرّرات خلافية سابقة عاشها، محاولاً إسقاطها على الواقع المعاصر ، تسهم في توسيع هوة الخلاف والشقاق ، ولا تساعد الآخرين على الإقبال نحوهم ، فنجد ألوانا من الخذلان والتثبيط من آحاد الناس ومن جماعاتهم – أيضا- ، لكن من اتق الله وأخلص الوجهة إليه لن يضيره ولن يضره من ذلك شيئا ؛ بل سيزيده حرصا وإصرارا على التواصل والتعاضد ورأب الصدع ، ولم الشمل إيمانا منه بضرورة مبادرات العفو والصفح والصلح .

مشـــكلة البحث :

تفنـــن أعداء الشعوب المسلمة في تخريب العلاقات بين المسلمين والتحريش بينهم ، وتنوّعت وتعددت السهام ، لكن الفريسة واحدة هـــي الوطن ، ومن القواعد المقررة عند أهل العلم وجوب النظر في مـآلات الأفعال ، فالنبي - صلى الله عليه وسلم - حذر من اختلاف المأمومين في أثناء اصطفافهم للصّلاة ؛ لأن ذلك يعد سببا لاختلاف قلوبهم ، فكيف بتراص الصفوف وبناء الوطن والدولة؛ فطرح المسائل الخلافية ، التي نوقشت في الماضي كان من باب الترف العلمي ، أو كانت في تاريخنا الماضي سببا من أسباب الفتن ثم درست ودفنت وماتت فلمصلحة من تُحيا من جديد ، والأسف أنها منهجا علميا يدرس وينشّأ عليه أتباعا ويتولّد من ذلك مشاحنات وعداوات وأحقادًا ، والسؤال الذي يطرح نفسه لمصلحة من يعاد نبش التاريخ الماضي بهذه الطريقة ؟ وياترى من هو المستفيد من ذلك ؟

أهداف البحث :

ـ الوحدة الاسلامية أمر دعت إليه الشريعة ، فهو من مقاصدها التي تحقق السلم المجتمعي .

ـ التأخي بين المسلمين من أهم أسباب قيام الدولة ، لا يتم إلا عبر المصلحة الشاملة والتي هي هدي النبوة .

أهمية البحث :

المبادرة إلى العفـــو والإصلاح يتطلب سعة صدر واحتمال أذى وتواضعا وتضامنا وحرصا على الخير ، ولنتأمل حديث أَبِي هُرَيْرَة - رضي الله عنه - : أَنَّ

رَجُلًا قَالَ: **يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِـــنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ. قَالَ: " لَئِنْ كُنْتَ كَمَا تَقُولُ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمْ الْمَلَّ(4) ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ "**(5) ، فينبغي علينا أن ننصر أهل الحق ولا نخذلهم وتتكاثف الجهود في حفظ الود والائتلاف ودرء الفتن ، قال – تعالى -: ﴿ **والذين كفروا بعضهم أولياء بعض** ﴾ ، ورجـــح الطبري أن المعنى لهذه الآية :" إلا تفعلوا ما إمرتكم به من التعاون والنصرة على الدّين تكن فتنة في الأرض وفساد كبير ، وسبب ما نراه اليوم هو تأخر أهل الفضل وتباطؤهم فتطاول الأقزام فأفسدوا علاقات الودّ بين الناس .

دوافـــــع الاختيار

لذا رأيت أن أكتب في هذا الموضوع لما له من أهمية كبرى في وحدة صف المسلمين والاعتصام بحبل الله ، ونبذ الاختلاف والتدابر .

منهـــــــــج البحث :

وسأستخدم المنهج الوصفي نظـــرا لطبيعة البحث الذي يتطلب استخدام هـــذا المنهج .

خطـــــــة البحث :

ولكي يؤتي البحث ثماره المرجوّة حسب ما رسم له ، فقد قسمته إلى مقدمة ، توطئة ومبحثين وخاتمة وفيها ترصد أهم النقاط والنتائج التي توصّل لها البحث . والتوصيات ، ثم بقائمة المصادر والمراجع المستخدمة في البحث .

توطئة :

عند صياغة أي برامج تربوية جديدة لابد أن تعطى قيمة العفو مساحتها الكبيرة الجديرة بها حتى تتربي الأجيال الناشئة على غير ما تربت الأجيال التي سبقتها لكي تتواصى فينا بينها بالحق والصبر حتى تنو وتزدهر وتثمر، فالمبادرة إلى مدّ يد الوفـاق تتطلب قدرًا من الجرأة والشَّجاعة ؛ لأننا في بعض الأحيان نستسلم لمقررات سابقة عن الآخرين ، تعـــوق إقبالنا نحوهم ، فنجد ألوانا من الخذلان والتثبيط من آحاد الناس ومن جماعاتهم – أيضا- ، لكن من اتّق الله وأخلص الوجهة إليه لن يضيره ولن يضره من ذلك شيئا؛ بل سيزيده حرصا وإصرارا على التواصل والتعاضد ورأب الصدع ولم الشمل إيمانا منه بضرورة المبادرات والعفو

المبحث الأول ـ الصلح والعفو و دورهما في دعم السلم المجتمعي:

المبادرة إلى العفو والصلح يتطلب سعة صدر واحتمال أذى وتواضعا وتضامنا وحرصا على الخير ، يقول البيضاوي : العفو ترك عقوبة المذنب، والصفح: ترك لومه، ترقيًا في الأمر بمكارم الأخلاق من الحسن إلى الأحسن، ومن الفضل إلى الأفضل ، ويقول القرطبي : العفو: ترك المؤاخذة بالذنب، والصفح: إزالة أثره من النفس. صفحت عن فلان إذا أعرضت عن ذنبه ، والعفو إسقاط حقِّك جودًا، وكرمًا، وإحسانًا، مع قدرتك على الانتقام؛ فتؤثر الترك رغبة في الإحسان، ومكارم الأخلاق ، بخلاف الذُّل ، الذي هو إسقاط حقك قهرا ومهانة ، فإنَّ صاحبه يترك الانتقام عجزًا، وخوفًا، وهذا مذموم غـير محمود، وسئل الفضل عن العفو ، فقال : الصح عن عثرات الإخوان وفي بعض الكتب المنزلة إنّ كثرة العفو زيادة في العمر(6) ، وأصله قول الله – تعالى - : ﴿ **وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ** ﴾(7)، ولنتأمل حديث أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ:" **يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ. قَالَ: " لَئِنْ كُنْتَ كَمَا تَقُولُ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمْ الْمَلَّ (8)، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ** " (9) ، وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : " **لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ** "(10)، وعَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، قال : حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " **قِتَالُ المسلم كُفْرٌ وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ، وَلا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ** "(11) ، سبُّ المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة، وفاعله فاسق كما أخبر بذلك النبي-ﷺ- وأمَّا قتاله بغير حق فلا يُكَفَّر به عند أهل الحق ُكفراً يخرج به عن الملة، إلاّ إذا استحله؛ لكن عمله يشبه عمل الكفار؛ لأنهم هم الذين يقصدون قتال المسلمين، وقيل، في تأويل الحديث أقوال أربعة، أحدها: أنه في المستحل، والثاني: أن المراد كفر الإحسان والنعمة، وأخوّة الإسلام لا كفر الجحود، والثالث: أنه يؤول إلى الكفر بشؤمه، والرابع: أنه فعل فِعل الكفّار، - والله أعلم - (12)، وقال الطـــبري : وجه التشبيه بين اللعن والطرد أن اللعن هو الإبعاد من رحمة الله والقتل إبعاد من الحياة(13)، وأمّا المخاصمـــة فقد أباح الشـــرع لمن هجر أخاه المسلم أن يترك السلام عليه حتى يذهب غضبه، وحدّد لذلك فترة لا يجوز الاستمرار بعدها ، وهى ثلاثة أيام، روى مَالِكٌ في الموطأ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ-ﷺ- ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ --، قَالَ:" **لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُهَاجِرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ. فَيُعْرِضُ هذَا ، وَيُعْرِضُ هذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ**"(14)، وعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ -

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " **لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمُ الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلامِ**"(15)، قال ابن عبد البر : يروى في هذا الحديث يهجر ويهاجر، والمهاجرة تكون منهما ، والنهي المقصود والإعراض أن يميل عنه بوجهه ويصغر خده ويوليه دبره، وفيه رخصة هجرة المسلم لأخيه ما دون الثلاث، فيترك لقائه حتى تزول عنه ثورة الغضب ، والفضل للمبتدئ بالسلام (16)، وعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : " **لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا وَأَفْضَلُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ**"(17)، وقال النـووي ، قال العلماء :" تحرم الهجرة بين المسلمين أكثر من ثلاثة أيام بالنص وتباح في الثلاث بالمفهوم ، وإنما عفي عن ذلك ؛ لأن الآدمي مجبولٌ على الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض"(18)، وقال أكثر العلماء تزول الهجرة بمجرد السلام ، وبذلك نقل ابن وهب عن مالك، قوله :" إذا سلم عليه فقد قطع الهجرة "(19)، وقال الإمام أحمد :" لا يبرأ من الهجرة إلاَّ بعوده إلى الحال التي كان عليها أولاً "(20)، وعن أبي هريرة -ﷺ- (21) أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: " **لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ، فَلْيَلْقَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَدِ اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ** " ، زَادَ أَحْمَدُ في مسنده ، " **وَخَـــرَجَ الْمُسَلِّمُ مِنَ الْهِجْرَةِ**"(22) ، وعن أبـــي هريرة – قال :" **لَا هِجْـــرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ، دَخَلَ النَّارَ** "(23) ، وروى مالك عن عطاء بن عبد الله الخراساني ، قال : رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :"**تَصَافَحُوا يَذْهَبِ الْغِلُّ، وَتَهَادَوْا تَحَابُّوا، وَتَذْهَبِ الشَّحْنَاءُ** "(24)، وعَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : " **تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ**"، وَقَالَ غَيْرُ سُهَيْلٍ **: " تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ كُلَّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، إِلَّا الْمُتَشَاحِنَيْنِ يَقُولُ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: دَعُوهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا**"(25) ، وعن أبي هريرة-ﷺ- قال: قال رسول الله (ﷺ):" **تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ. يَوْمَ الإِثْنَيْنِ. وَيَوْمَ الْخَمِيسِ. فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ. إِلاَّ عَبْداً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ. فَيُقَالُ: اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا** "(26)، أي : يرجعا، وفى الحديث " **اتركوا هذين حتى يصطلحا** " ، دليل على تعظيم ذنب هجر المسلم لأخيه المسلم وعظم أثم العداوة والشحناء لأهل الإيمان ، وهم الذين يؤمنهم الناس على دمائهم وأموالهم(27)

ولعل من قول العرب : من أكثر أهجر ، والاهجار أن يأتي الإنسان في كلامه بالفحش والهذيان وأكثر، أي : تعدى في كلامه حدود التروي والاعتدال(28)

ولكي يبتعد المسلم عن الهجرة فلا بد أن يبتعد عن أسبابها ؛ ومن أسبابها سوء الظن ، والتحاسد ، والتنافس ، والتباغض ، والتدابر، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: **" إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا**(29) ؛ لأنَّ كل هذه تدعوا إلى الهجرة والقطيعة .

وهل الحكم في هذا الحديث يندرج على كل أنواع الخصومة والتهاجر ؟ أم أن هناك ألوانا من الخصومة يجوز في نظر الدين الاستمرار فيها أكثر من هذه المدة التي أباح فيها الإسلام والتهاجر والإعراض ؟

قال الحافظ ابن حجر: قال ابن عبد البر:" أجمعوا أنه لا يجوز الهجر فوق ثلاث إلا لمن خاف من مكالمته ما يفسد عليه دينه ، أو يدخل منه على نفسه أو دنياه مضرة فإن كان كذلك جاز "(30) ، ورب هجر جميل خير من مخالطة مؤذية، أن من خاصم أخاه المسلم ليردعه عن معصية يصر على الاستمرار في ارتكابها، أو ليمنع عن نفسه ضرراً في دينه بسبب مصالحته ، أو ضررا دنيويا إذا أعاد مكالمته، جاز له أن يستمر في الهجران حتى يمتنع عن المعصية أو يزول المانع من المكالمة.

ومما ورد في الصحيح أنَّ رسول الله- ﷺ- نهى المسلمين عن مكالمة من تخلف عن غزوة تبوك من غير عذر واستمر على ذلك خمسين ليلة، عقوبةً لهم لتخلفهم عن الغزوة بغير عذر، ولم يمنع من كلام من تخلف من المنافقين ازدراءً لهم واحتقاراً، وقصة كعب بن مالك(31)، وصاحبيه، مرارة بن الربيع(32)، وهلال بن أمية (33) ، أصل في هجران أهل المعاصي ، أي : نحو الفاسق والمبتدع(34)

ويجوز للزوج أن يهجـــر زوجته لأكثر من ثلاثة أيام فقد هجر النبي-ﷺ- أزواجه قرابة الشهر حتى نزل ففى ذلك قرآنا يتلى عن أنس -رضي الله عنه- قال:" أن رسول الله -ﷺ- كانت له أمة يطؤها ,فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرمها على نفسه فأنزل الله عز وجل :﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾ (35) إلى آخر الآية" (36) ، وكان أقســـم (ﷺ) أن لا يدخل عليهن شهراً من شدَّة موجدته عليهن (37) ، وكذلك يجـوز للوالدين أن يهجرا ولدهما فوق ثلاث تأديباً وعقاباً له، كما كان من عائشة مع ابن أختها عبد الله ابن الزبير ، والخالة أم ، حين رأت في قوله: " وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَهُوَ قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ : هُوَ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرٌ، أَنْ لاَ أُكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا. فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا، حِينَ طَالَتِ الهِجْرَةُ، فَقَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ لاَ أُشَفِّعُ فِيهِ أَبَدًا، وَلاَ أَتَحَنَّثُ إِلَى نَذْرِي(38) ، لأنها رأت

في قوله " والله لتنتهين عائشة أو لأحجرنَّ عليها"، نوع من العقوق لها، فرأت مجازاته بترك مكالمته(39)

فالمراد بالهجرة التي ينبغي أن لا تزيد على الثلاثة أيام هي ما كان سببها غضباً شخصياً ، أو نزاعاً عادياً. وأما ما كان سببها غضباً لله، أو تأديباً للأهل من زوجة وولد ونحوهما فإن الزّيادة على الثّلاثة أيَّام جائزة – حتى يزول السبب أو يتحقق المقصود منها – مما لا مانع فيه (40) ، قال أبوحامد الغزالي : والنهي الوارد في الحديث وإن كان عاماً فهو محمول على ما وراء المواضع الثلاثة المخصوصة ، الزوج يهجره زوجه للتأديب ، والأب يهجره ابنه ، والعاصي يُهجر ليُرتدع(41)

ولقائل أن يقول: إذا جازت هجرة العاصي بترك مكالمته ؛ بل قد تجب، فلماذا لا يواجه الكافر بنفس المواجهة ، ويقـــرر في حقه مثل هذا التَّشريع ، فهذا من باب أولى ، فالكفر أشد من الفسوق ، فالجواب أنَّ هجرة العاصي سبيل إلى زجْره وردعه ، فلربما عاد إلى رشده ، وأما هجرة الكافر فالغالب أنها لا تؤثر فيه .

والهجرة مراتب ، فأقواه، الهجرة بالقلب وانعدام المودة فيه ، وتلك لا يجوز أن تكون بين مسلم ومسلم ، وإنما تكون بين المسلم والكافر(42).

الثانية : الهجرة باللسان أو الظاهر ، وتكون للمؤمن في حدود ما حدد الشرع , وينبغي أن تكون في مواجهة العصاة ، أو في التأدب وأن تكون بقدر الحاجة ، وأن لا تخرج إلى الإفراط والتفريط (43)

وللصَّحابة رأيان في هذه المسألة ، فلقد ذهب أبو ذر الغفاري -ﷺ-(44) ، إلى الانقطاع عن مكالمة صاحب المعصية إذا هو أصرَّ عليها، فقال: " إذا انقلب أخوك عمَّا كان عليه فأبغضه من حيث أحببته "، وأمَّا أبو الدرداء-ﷺ- وجماعة من الصحابة فذهبوا إلى خلاف ما ذهب إليه أبو ذر -ﷺ- ، وقالوا لا تدعه لأجل الذنب، فإن أخوك يستقيم مرة ويعوج أخرى , وقال التَّابعي : إبراهيم النَّخعي (45) :" لا تقطع أخوك ولا تهجره عند الذنب بذنبه ، فإنَّه يرتكبه اليوم ويتركه غداً "(46) ، وقال خالد بن صفوان إذا رأيت من أخيك ما تكرهه أو خلة لا تحبها ، فلا تقطع حبله ولا تصرم ودّه ؛ ولكن داوي كلمته ، واستر عورته ، وأبقه ، وأبرأ من عمله" (47)، قال تعالى -:﴿ **فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّـي بَرِيۤءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ**﴾ (48)، فلم يأمره بقطعهم ؛ وإنما أمره بالبراءة من عملهم السيء . ومن وصية أبي الوليد الباجي إلى ولديه أنه يجب عليهما أن لا يعتقدا معاداة أحد .. فمن قصدهما بمطالبة أو من قصدهما بمطالبة أو تكرر عليهما بأذية ، فلا يقارضاه جهدهما وأمرهما بالتزام الصبر ما استطاعا ، فما التزم أحد الصبر والحلم ، إلا عز (49) ، فمن ﴿ **بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ** ﴾ (50) ، وقد نصر

الله أبالوليد الباجي مرارا لأنَّه صبر . فالعفو لما له من أثـــر حسن ، فهو يزيل الأحقاد ويطهّر النفوس من حظوظها ، وقد وصف القرطبي العفو بقوله : " العفو عن الناس من أجلّ ضروب الخير" ، وربما صور من عفا بأنه ضعيف الشخصية ، وهذا قد يدفعه إلى الاعتزاز بالنفس والإصرار على التَّمادي على طلب القصاص ، ولكن في حقيقته هو السمو والكمال والتعقل والتخلق بأخلاق ذوي المروءة ، وقد قال النبي - :" **وَمَـــا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ ، إِلَّا عِـــــزًّا** "(51)

ومن الحقوق المقررة في الفقه الاسلامي أن حقوق الله مبينة على المسامحة وحقوق العباد مبنية على المشاحة ، أي : أن اهمال حقوق الله قد يجبرها الله ، وتكفرها التوبة النصوحة الصادقة والتي تتضمن عزما على عدم الرجوع إلى المعصية ، فإذا هو مات انقلبت الصفحة بيضاء نقية ناصعة مهما كان فيها من سواد قبل المعاصي وربما قلبت تلك السيئات حسنات يبدل الله سيئات حسنات "، قال – تعالى – ﴿ **إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَٰلِحاً فَأُوْلَٰئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً** ﴾ (52) ، وأما حقوق العباد سواء المادية أو المعنويـــة فلا تجبر بالتوبة ؛ وإنما لابد من رد الحقوق إلى أصحابها. فالمسلم في معاملته مع الناس يقبل من أخلاقهم ما تيسر ويأخذ بالرفق ما أعطوه، ولا يقابل السيئة بمثلها، ولكن يعفو ويصفح ، ولا شك أن مقابلة الغاضب بالعفو أو الصمت تجعله يتراجع وتهدأ أعصابه فيعترف لك بالفضل ويزيد من حبل المودة وفي ذلك يقول الشاعر :

خُذي العَفوَ مِنّي تَستَديمي مَوَدَّتي وَلا تَنطُقي في سَورَتي حينَ أَغضَبُ
فَإِنّي وَجَدتُ الحُبَّ في الصَدرِ وَالأَذى إِذا اِجتَمَعا لَم يَلبث الحُبُّ يَذهَبُ

فالأخذ بالرفـــق وقبول العفو وعدم التكلف في قول أو عمل وعدم التزمت وإيثار اليسر على العسر ذلك العفو الذي أمر الله به وهو أصل من أصول مكارم الشريعة(53) ويختلف العفو عن الصلح في كون الأول إنما يقع و يصدر من طرف واحد بينما الصلح يكون بين طرفين ، والعفو والصلح قد يجتمعان كما في حالة العفو عن القصاص إلى مال(54)

المبحث الثاني ـ الصلح وأثره في تحقيق مقصد الأخوة في الدّين

إن مسؤولية دعم السلم الاجتماعي تقع على عاتق الجميع ، مسلم فرداً كان أو جماعات ، شعوب أو قبائل ، لقوله - تعالى -: ﴿ **يَٰأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوباً وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوۤاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ**

خَبِيرٌ﴾ (55) ، والخطاب في الآية جاء إلى عامة الناس من الذكور والإناث ، فيه دعوة لـ **(لِتَعَارَفُوا)** ، لأنه يحصل منه الاجتماع والتعارف والالتقاء ، ونبذ الخلاف ، والنهي عن الشقاق و الاختلاف ، فهذه دعوة صريحة إلى الأخوة في الدِّين بعد ظهور التفاخر بينهم بتكثير العشائر، وتقابل القبائل قال الشَّافِعِي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - عرَّف عام حنين على كل عشرة عَرِيفاً. وجعل النبي - صلى الله عليه وسلم - للمهاجرين شعاراً، وللأوس شعاراً، وللخزرج شعاراً، وعقد النبي - صلى الله عليه وسلم - الألوية عام الفتح، فعقد للقبائل قبيلة قبيلة، حتى جعل في القبيلة ألوية كل لواء لأهله، وكل هذا ليتعارف الناس في الحرب وغيرها، وتخف المؤنة عليهم باجتماعهم (56) ، وقال - تعالى - : ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ** ﴾(57) . قال السرخسي : إن الأخوة اسم مشترك قد يراد به: الأخوة في الدين، وقد يراد به الاتحاد في القبيلة، قال الله – تعالى - : ﴿ **وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا** ﴾ (58) ، وقد يراد به الأخوة في النسب(59)، إلى كون أن الأخوة في الدين باب واسع ، ومقيد بما القرآن الكريم وبما في غيره ، إلا إن المسلم مطلباً دائما بالدعوة إلى سد الفجوات ،ونبذ الشقاق وطرح الخلافات التي تحصل ما بين المسلمين فإن مجنبة الصواب يحصل لكل إنسان ؛وما على المسلم الغيور على دينه إلا الدعوة إلى الصلح والسعي في الإصلاح ، قال الحريري :

إنْ تَجِدْ عَيبًا فَسُدَّ الخللا جَلَّ مَنْ لا عَيبَ فِيهِ وعلا(60) .

وفي الآونة الأخيرة في كثير من البلدان الإسلامية ، اتسعت دائرة الخلاف وكثرت أسبابه ، تنوعت أغراض من يقفون خلف بث الفتن ، والشقاق ، بين أبناء الأمة الإسلامية ، حتى وصل الأمر إلى أن هناك بعض من التيارات الإسلامية المعاصرة تبالغ في مسألة الولاء والبراء ، وتبيح لنفسه شق صف الأمة الواحدة ، وهجر بين أهلها وتقاطع وتدابر ، وهذا منهي عنه ، يقول ابن تيمية - :" كلّ ما أوجب فتنة وفرقة ، فليس من الدّين "(61) ، فبعضهم من شدة حرصه الذي لم يبنه على علم يتمسك بمسائل خلافيه اجتهادية بين العلماء لم ينكرها الأولون على بعضهم ؛ بل تقبلوا كل ذلك برحابة صدر واتساع أفق ، فطولوّا ذيل البراءة حتى خرج عن حدّه فانقلب إلى ضده ، فانزلوا ألوانا من العداوة على من هم من بني جلدتهم ، قال البغوي : بعث الله الأنبياء كلهم بإقامة الدّين والألفة والجماعة وترك الفُرقة والمخالفة "(62) ، قال تعالى - : ﴿ **فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ** ﴾ (63)، وقال – تعالى - : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ**

دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعاً لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ (64) ، وقال - تعالى - : ﴿ **وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَـئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ** ﴾ (65)، ونحن اليوم نتعجب من بعض إخواننا المسلمين الذين تربطنا بهم إخوة الدّين التي أعظم إخوّة من إثارتهم لمسائل خلافية ، نقاشها في الماضي كان من باب الترف العلمي ، أو كانت في تاريخنا الماضي سببا من أسباب الفتن ثم درست ودفنت وماتت لمصلحة من تُحيا من جديد ، والأسف أنها منهجا علميا يدرس وينشّأ عليه أتباعا ويتولّد من ذلك مشاحنات وعداوات وأحقادا والسؤال الذي يطرح نفسه لمصلحة من يعاد نبش التاريخ الماضي بهذه الطريقة ؟ ويا ترى من هو المستفيد من ذلك ؟

ومن هنا يتضح لنا أن الخلاف في المسائل الذي يؤدّي إلى التنازع والتناحر والتباغض والتدابر أمر مذموم ، بل أكثر من ذلك أن الله - تعالى - نهى عن التفوه بالكلمة التي تنشئ خلافا بين المؤمنين ، قال – تعالى -:﴿ **وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلإِنْسَانِ عَدُوّاً مُّبِيناً** ﴾ (66) .

ويروى أن هشام بن عبد الملك أرسل إلى الأعمش المحدث يقول له اكتب لي مناقب عثمان ومساوئ عليّ ، فأرسل إليه أما بعد : يا أمير المؤمنين فلو كانت لعثمان مناقب أهل الأرض جميعا ما نفعك ذلك شيئًا ، ولو كانت لعلي مساوئ أهل الأرض ما ضرتك ، فعليك بخويصة نفسك ، والسلام (67) ، وقال سفيان الواسطي (68) :" ذكرت رجلا بسوء عند إياس بن معاوية المزني(69) ، فنظر في وجهي ، وقال :" أغزوت الروم ؟ قلت : لا . قال : السند ؟ والهند؟ ، والترك ؟ ، قلت لا : قال : أسلم منك الروم والسند والهند والترك ، ولم يسلم منك أخوك المسلم ؟ . ويفرح بعضهم عندما يجد خطأ أو هفوة أو عثرة لشيخ أو أستاذ يسير بها في المجالس ، كأنه وجد ضالة كانت غائبة عنه منذ زمن بعيد ، ونسي قول الرسول يا معشر من آمن بلسانه ...: ورحم الله إبراهيم بن أدهم ؛ إذ يقول كنا إذا رأينا الشاب يتكلم مع المشائخ في المسجد أيسنا من كل خير يأتي منه (70) ، وذكر ابن حجر قصة تستحق التأمل حين أورد في وصف حال أحد قضاة اليمن ساعة وفاته وقد اندلع لسانه وأسودّ ، فكانوا يرون أن ذلك بسبب كثرة وقيعته في الشيخ محي الدين النووي(71) ، وقال الشيخ الشنقيطي:" لا خير فينا أن ربينا طلابنا على انتقاص العلماء .

وأحيانا يدل سوء الظن من المخالف أن أخطأ على عيب فيمن خالفه بحسب وجهة نظر من خالفه ، وما أجمل قول المناوي رحمه الله – بمن أساء الظن بمن ليس محلا لسوء الظن به ، فقال - :" إنما دل على عدم استقامته في نفسه" (72) ؛ بل ذهب

الخطابي إلى أبعد من ذلك حيث عدّ سوء الظن بالأبرار دليل عدم مصاحبة أشباههم ، فقال : معاشرة الأشـــرار ثورت سوء الظن بالأبرار (73) ، ومن جميل القصص في هذا الباب من أن الربيع دخل على الشافعي يعوده في مرض ألمّ به ، فقال له : قوى الله ضعفك ، فقال الشافعي : لو قوى الله ضعفي لقتلني ، فقال الربيع(74) : " والله ما أردت إلا الخير" ، فقال الشافعي : أعلم أنك لو شتمتني لم ترد إلا الخير(75) ، وعلل الشاطبي – رحمه الله – سوء الظن في بعض الناس مع أهل العلم، إهمال فضلهم بعلّة تخلقهم بخلق ذميم هو خلق اتباع الهوى، فقال : صاحب الهوى إذا دخل قلبه وأشرب حبه لا تعمل فيه الموعظة ولا يقبل برهان، ولا يكترث لمن خالفه ، وأمسى كثير من صغار طلبة العلم ينتقصون من قدر العلماء ومن مكانتهم العلمية حتى بلغ بهم الحال إلى التحكم بتكفير العالم إذا خالفهم ، والحط من قدر العلماء له خطورة تنبه له أعداؤنا وجعلوه سببا ليصلوا به إلى ضرب معاول في ظهورنا وأحداث ثغرات في مجتمعاتنا وهذا ما ورد في برتوكول السابع عشر من برتوكولات بني صهيون حيث ورد فيه قولهم :" وقد عنينا عناية شديدة بالحط من كرامة رجال الدين الأمميين ، - أي : غير اليهود - في أعين الناس وبذلك نجحنا في الإضرار برسالتهم(76) .

ولذلك خشي بعض أهل العلم أن يتبوأ مجالس العلم والوعظ والارشاد أهل علم فضوليين يكثر لغطهم ويقل علمهم ، وبالتدريج تنصبغ مجالسهم بصبغة الغيبة ، وخشـونة الألفاظ ، وتكون تهوّرات اللسان أمرا مستساغا ، ويصبح عندهم سوء الظن والغمز وطول النقاش هو ديدنهم . ونسب إلى بعضهم قوله :

إذا غلب الشقاء على سفيه تنطَّع في الـــردّ على الفقيه(77) .

وتناقل الأقران فيما بينهم تنبه إليه العلماء قديما إلى أن الغمز فيما بينهم فبنوا كلامهم على أن أنه قد ينقل الكلام من غير تمحيص ولا تدقيق فتكون بذلك فتنة كبيرة ، فحرصوا على عدم خوض طلبة العلم في ممثل هذه المساجلات ، وحثوا طلبة العلم على أن لا يبنوا من خلالها أحكامهم على المشائخ والعلماء ؛ بل إن كثيرا من المحققين لا يعتمدون على أقوال الأقـران فيما بينهم ولم يأخذوا بما فيها من تجريح ، قال السبكي :" وإياك أن تصغى إلى ما بين أبي حنيفة والثوري، أو ما بين مالك وأبي ذئب ، أو ما بين صالح بن أحمد والنسائي ، أو ما بين أحمد بن حنبل والحارث المحاسبي وهلم جـرا ، فإن اشتغلت ذلك خِفت عليك الهلاك ، فإن القوم

أئمة أعلام ، ولكل منهم محامل ، وربما لم تفهم بعضها ، فليس لنا إلا الترضي عنهم والسكوت عما جرى بينهم ، وقال الذهبي :" كلام الأقران فيما بينهم لا يعبأ به ، لا سيما إذا لا ح أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد ، وقال في ترجمة أبي الزناد ولا يسع قول ربيعة فيه فإنه كان بينهما عداوة ظاهرة" ، وجاء مجموع الفتاوى لابن تيمية :" لا يجوز لأحد أن يمتحن الناس بها حنفي مالكي .. ولا يوالي بهذه الأسماء ، ولا يعادي عليها ، بل أكرم الخلق عند الله أتقاهم من أي طائفة "

والاختلاف في وقتنا الحاضر يجري على غير الصواب ، ليس بين عامة الناس ، بل حتى بين العلماء والدعاة والمصلحين ، وسرعان ما حولوا هذا الاختلاف من اختلاف علم وبرهان إلى تشهير وتنكيل وتعيير وغمز مشين مهين ، مثل من ألف كتابا بعنوان جهالات البوطي ، أو أن تصل الجرأة أن يقوم أحد العلماء ويؤلف كتاباً باسم إسكات الكلب ... ، إذا كان الله عز وجل لم يقل لليهود: أنتم حمير، وإنما قال - في سورة الجمة - : ﴿ **كَمَثَلِ الْحِمَارِ**﴾ ، وقال : في سورة الأعراف : ﴿ **كَمَثَلِ الْكَلْبِ**﴾ ، ولم يصفه مباشرة بهذا الوصف، فكيف يجوز لمن يدعي أنه ينسب إلى العلم أن يفعل هذا بحق عالم من علماء المسلمين، وإن أخطأ أخطاء فادحة في اختياراته الفقهية (78) فهذه الألفاظ ألفاظ تعف عنها ألسنة المؤمنين ، وأقلام أهل الفضل والدّين ، والذي يزيد هذا الأمر سوءا أن هذا الخصام يتوارث إلى الأجيال اللاحقة . قال الإمام الشافعي : " الحرُّ من راعى ودادَ لحظة وانتمى لِمَن أفاده لفظة ، واللئيم من إذا ارتفعَ جفا أقاربه وأنكرَ معارفه ونسيَ فضلَ معلميه (79) .

إن المسائل الخلافيـــة ، هي : تراثًا تاريخيا ، ونقاشها في الماضي كان من باب الترف العلمي ، أو كانت في تاريخنا الماضي سببا من أسباب الفتن ثم درست ودفنت وماتت أحييت من جديد ، والأسف أنها صارت منهجا علميا يدرس وينشّأ عليه أتباعا ويتولّد من ذلك مشاحنات وعداوات وأحقادا ، والسؤال الذي يطرح نفسه لمصلحة من يعاد نبش التاريخ الماضي بهذه الطريقة ؟ ويا ترى من هو المستفيد من ذلك ؟

ومن هنا يتضح لنا أن الخلاف في المسائل الذي يؤدي إلى التنازع والتناحر والتباغض والتدابر أمر مذمـــوم ، بل أكثر من ذلك أن الله - تعالى - نهى عن التفوه بالكلمة التي تنشئ خلافا بين المؤمنين ، قال – تعالى -:﴿ **وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلإِنْسَانِ عَدُوّاً مُّبِيناً** ﴾ (80) ، وقال تعالى - : ﴿ **وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ **(81)** - فالآيـــة تخوّف المسلمين من الاختلاف والتفرق مصير المختلفين يوم القيامة ، وقد عبّر القرآن عن الفرقة بالكفر وهو ما عبر عنه الرسول يوما ، فقـــال : "

لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ " ، ومعنى الحديث : لا ترجعوا بعدي فرقا متنافرة ، وشيعا وأحزابا متقاتلة يضرب بعضكم رقاب بعض (82) ، فالاختلاف شر وهلاك

ونحن نتعجب اليوم من بعض المسلمين الذين ينبشون في التاريخ ويستخرجون مسائل الخلاف في الأمور الفرعية التي يجوز فيها الخلاف ، فيحيونها من جديد ؛ ولكن بطعم إذكاء الفتن وإيقاد العداوات وإيغال الصدور بين الناس ويجعلونه منهجا يدرس ويسير عليه الأتباع ويتولد عنه مشاحنات وعداوات وأحقاد والسؤال المطروح لمصلحة من يعاد نبش التاريخ بهذه الطريقة ومن هو المستفيد من ذلك؟

ولقد ابتلي المسلمون بخلافات جانبية كثيرة ، تضر ولا تنفع ، وتؤخر ولا تقدم ، واحتدم النزاع ، وقوي الجدال حول مسائل فرعية وشكليات ، هي أقرب إلى القشور منها إلى اللباب ، والذي يبكي ويحزن أن هذه الخلافات تنشب وتذكَّي ويزيد لهيبها والأعداء يتربصون من كل جانب ، ومن هذه الأمثلة ما يجري بين الصوفية والسلفية من جهة ، وبين غيرهم من أصحاب المذاهب الفقهية الكبرى ، وهذا ما يعيشه العالم الإسلامي في كل شبر من أرضه ، والمضحك المبكي أن الذي يذكَّي هذا الخلاف ويقويه هم أساتذة الجامعات والدعاة وبعض أهل العلم الذين انتسبوا إلى العلم انتسابا ،الذين يُظنَّ منهم أنهم يقودون الناس إلى مواطنَ الخير ، حتى لقد وصل الخلاف لدرجة أن تؤلف الكتب وتطبع الرسائل والمطويات ، وتوظف وسائل الاتصال الحديثة للتراشق في ما بينهم بالتهم ، حتى وصل الأمر بأحدهم أن قال للسيد عباس فضل حسن الذي حاول جاهدا أن يزيل هذا الخلاف – قال له: " لقد حاكمت الغزالي غيابيا، ولكنه خفف الحكم عليه فلقد نزع منه لقب حجة الإسلام (83)

يقول الشيخ محمد الغزالي : " وإنّي لأقرأ في صحفنا الدينية اليوم نزاعا بين أتباع السلف والخلف – كما أسموا انفسهم - وأسمع الفاظ الكفر تبادل كما تتبادل الكرة بين أرجل اللاعبين"(84) ، هذه رواسب من الخلاف القديم الجديد الذي سكن في أذهان العامة ثم تحول إلى سلوكهم ، بعد أن أخذوا أسوأ ما فيها ، ورفضوا أفضل ما فيها

ويروى أن نظام الملك وكان شافعي المذهب أجاب على رسالة بعثها إليه أبو إسحاق الشيرازي ، أحد مدرسي النظاميات في عهده - حين استعداه على الحنابلة ، وكان مما جاء في رد نظام الملك انه قال :" ليس توجب سياسة السلطان ، وقضية العدالة أن نميل في المذاهب إلى جهة دون جهة ونحن بتأييد السنن أولى من تشييد الفتن ، ولم نتقدم ببناء هذه المدرسة إلا لصيانة العلم والمصلحة لا اختلاف وتفريق الكلمة "(85)

وأن يجمع المسلمون على ما اتفقوا عليه وهو كثير جدا، وأن يعذر بعضهم بعضا فيما اختلفوا فيه وهو قليل، مادام غاية التصوف تهذيب الروح، فهو كما عرفه بعضهم بأنه : علم سلوك الآخرة ، فأرباب التّصوف يعالجون أمراض النفس كما قال ابن عاشر :

يُحَاسِبُ النَّفْسَ عَلَى الأَنْفَاسِ وَيَزِنُ الْخَاطِـــرَ بِالْقُسْطَاسِ

فتربية الشباب المسلم على التخوض في أعراض العلماء والدعاة والزعماء ، وتتبع زلاتهم من الآفات التي أثقلت مسيرة الدعوة إلى الله ، وأوجدت بيئة خصبة للعنف اللفظي والتفرق والتنازع لأيّ سبب عارض ، فالعالِم هو من يحبس نفسه على فضول الكلام والخوض في المنازعات التي لا فائدة من ورائها وعن تتبع العثرات ؛ فتتبع العثرات وإشاعة الزلات وكتمان الصالحات آفة خطيرة تدل على ضعف الديانة وقلة المروءة ، وقد استعاذ النبي- **" مِنْ خَلِيلٍ مَاكِرٍ عَيْنَهُ تَرَانِي وَقَلْبُهُ يَرْعَانِي إِنْ رَأَى حَسَنَةً دَفَنَهَا، وَإِذَا رَأَى سَيِّئَةً أَذَاعَهَا"**(86)

وكثير من الاختلافات تحركها الأهواء ويسـودها البغي وتذكيها العصبيات ، وربما قدمت نصيحته بلغة التّعالي والمكابرة على المخالف ، فالتعالي سبب من أسباب البغي ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا، فَقَالَ:" **إِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ**"(87) ، وهذا التّصرف قد يدفع الطرف المقابل إلى الانتصار للنفس والمكابرة والمعاندة ، وقد أشار إلى هذا المعنى أبو حامد الغزالي ؛ حيث نقل عنه الشاطبي ، قوله :" أكثر الجـهالات إنما رسخت في قلوب العوام بتعصّب جهلة أهل الحق ، أظهروا الحق في معرض التّحدي والإذلال ، ونظـروا إلى الخصوم بعين التحقير والازدراء ، فثارت من بواطنهم دواعي المعاندة والمخالفة ورسخت في قلوبهم الاعتقادات الباطلة "(88)

ومن القواعد المقررة عند أهل العلم وجوب النظر في مآلات الأفعال ، فالنبي – صلى الله عليه وسلم - حذر من اختلاف المأمومين في إثناء اصطفافهم للصلاة ، لأن ذلك يعد سببا لاختلاف قلوبهم " **لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَلْيَلِيَنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَكُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَكُمْ**" فكيف بصفوف التراص والبناء والوطن والدولة (89) ، والنبي - صلى الله عليه وسلم - يدعو إلى ذلك ويحث عليه بقوله :" **" مَثَلَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَثَلَ تَوَادِّهِمْ وَتَحَابِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى بَعْضُهُ تَدَاعَى سَائِرُهُ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى "** ، ويؤسفنا ما نراه اليوم ومنذ أزمنة بعيدة من

التشاحن بين علماء الشريعة وتطاعن فيما بينهم من الهجر والنفــور ، وهم يعلمون ما يجره اختلافهم من الويل والشرور على الأتباع ، فقد جعلوا تلاميذهم ومن يأتّم بهم فرقا وأحزاباً ، وصيّروهم أعداء يلعن بعضهم بعضا ، ويحكم هذا بكفر هذا ، ويضلل الجاهل منهم العالم ، ولا ينظر إليه إلا شزراً ، وهم يعرفون النتيجة لاختلاف الخاصة ، وتعصب العامة ، وهم يحذرون الناس من الذي وقعوا فيه ؛ والعيب كل العيب أن تأمر ولا تستأمر ، أو تنهى ولا تنتهي ، ولا عذر ولا مبرر للعلماء في اختلافهم على أنفسهم ، وتلاعبهم بعقول من يعتقد فيهم الخير، ويحسن بهم الظن ، إلا طغيان المادة على أنفسهم ، والحسـد الذي يأكل قلوبهم ، ويحملهم على الحط من قدر فلان ، ونسبة كل عيب إليه ، وهم يعلمون طهره وجلالة قدره والله نشكو إليه ما نعانيه ، ولله در الشاعر :

يزعم الكل أنه في طريق ... سار فيها الرسول بالأصحاب
فرقوا الدين ثم جاؤوا بشيء ... ليس في سنة ولا في كتاب(90)

يقول ابن تيمية :" الكلام في الناس يجب أن يكون بعلم وعدل لا بجهل وظلم (91) ، وإننا لمطالبون بأن نقول التي أحســن ، حيث أمرنا الله قال - تعالى - : ﴿ **وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً** ﴾ (92) ، وقال – تعالــى - : ﴿ **وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلإِنْسَانِ عَدُوّاً مُّبِيناً**﴾ (93)، فلا يصدر من المسلم القول الفاحش ولا البدئ ، ولا يكون همه الطعن في الآخرين لا هجرًا ، ولا فحشاً ، فالمؤمن كما وصفه الرسول - صلى الله عليه وسلم - " **المؤمنُ ليسَ بطعَّانٍ ولا لعَّانٍ ولا بَذِيءٍ ولا فاحشٍ**" ، حتى يستديم الوفاق ، وينتشر الخير، ويعم الوئام ، ولذلك قالوا :" لولا الوئام لهلك الأنام" (94) ، والوئام الموافقة ، أي : لولا موافقة النَّاس بعضهم بعض في الصحبة والمعاشرة لكانت الهلكة(95)

الخاتمـــــــــة:

وفي نهاية هذا الجهد المقل خلص البحث إلى أهم النقاط الآتية :

1- المبادرة إلى العفــو والإصلاح يتطلب سعة صدر واحتمال أذى وتواضعا وتضامنا وحرصا على الخير

2- تفنــن أعداء الشعوب المسلمة في تخريب العلاقات بين المسلمين والتحريش بينهم ، وتنوّعت وتعددت السهام ، لكن الفريسة واحدة هـــي الوطن ، ومن القواعد المقررة عند أهل العلم وجوب النظر في مـآلات الأفعال ، فالحط من قدر العلماء له

خطورة تنبه له أعداؤنا وجعلوه سببا ليصلوا به إلى ضرب معاول في ظهورنا وأحداث ثغرات في مجتمعاتنا وهذا ما ورد في برتوكول السابع عشر من برتوكولات بني صهيون حيث ورد فيه قولهم :" وقد عنينا عناية شديدة بالحط من كرامة رجال الدين الأمميين ، - أي : غير اليهود - في أعين الناس وبذلك نجحنا في الإضرار برسالتهم.

3- سبُّ المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة، وفاعله فاسق كما أخبر بذلك النبي-□- وأمَّا قتاله بغير حق فلا يُكَفَّر به عند أهل الحق ُكفراً يخرج به عن الملة، إلاّ إذا استحله؛ لكن عمله يشبه عمل الكفار؛ لأنهم هم الذين يقصدون قتال المسلمين

4- أجمعوا أنه لا يجوز الهجر فوق ثلاث إلا لمن خاف من مكالمته ما يفسد عليه دينه ، أو يدخل منه على نفسه أو دنياه مضرة فإن كان كذلك جاز ، ورب هجر جميل خير من مخالطة مؤذية،

5- العفو لما له من أثـــر حسن ، فهو يزيل الأحقاد ويطهّر النفوس من حظوظها ، وقد وصفه القرطبي : " العفو عن الناس من أجلّ ضروب الخير"

6- الأخذ بالرفــق وقبول العفو ، فالعفو الذي أمر الله به وهو أصل من أصول مكارم الشريعة.

7- كثير من الاختلافات تحركها الأهواء ويسـودها البغي وتذكيها العصبيات ، وربما قدمت نصيحته بلغة التّعالي والمكابرة على المخالف ، فالتعالي سبب من أسباب البغي.

8- المؤمن كما وصفه الرسول - صلى الله عليه وسلم - **" المؤمنُ ليسَ بطعَّانٍ ولا لعَّانٍ ولا بَذِيءٍ ولا فاحشٍ"** ، وحتى يستديم الوفاق ، وينتشر الخير، ويعم الوئام ، ولذلك قالوا :" لولا الوئام لهلك الأنام" ، والوئام الموافقة ، أي : لولا موافقة النَّاس بعضهم بعض في الصحبة والمعاشرة لكانت الهلكة.

التوصيـــــــات :

1- إعادة النظر في المناهج التعليمية التربوية بحيث يتم الترسيخ والتأكيد على غـرس روح التسامح والسلم الاجتماعي وأن يكون ذلك من ضمن مناهجنا التعليمية ، ونبذ كل أشكال العنف والتأكيد على ثقافة الحوار بين الأفراد والجماعات .

2 ـ دعوة المهتمين بالخطاب الديني سواء في الوعظ والإرشاد والدعوة والتعليم ، والصحافة والأعلام بأن يتضمن خطابهم الدعوة إلى التصالح والتسامح والعفو.

الهوامـــــــــــش :

[1]- سورة الزخرف ،الآية ، 89.
[2]- سورة النساء ، الآية 128.
[3]- سيرة ابن هشام ، 412/2.
[4] - تُسِفُّهم، قال السندي: أي: تطعمهم، المَلّ، أي: الرماد الحار. أي: إحسانك إليهم مع إساءتهم إليك، يعود وَبالاً عليهم حتى كأنك في إحسانك إليهم مع إساءتهم إليك أطعمتهم النارَ.
[5] - رواه أحمد في المسند ، 372/13 ، رقم الحديث : 7992
[6]- المستطرف في كل فن مستظرف : الأبشيهي ،ص: 202 .
[7]- سورة الرعد ، الآية : 17.
[8]- ينظر هامش: 4
[9] - رواه أحمد في المسند ، 372/13 ، رقم الحديث : 7992
10- رواه أحمد في المسند
11- إسناده حسن، والحديث صحيح. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي. وهو في "مصنف عبد الرزاق" (20224) ، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (138) ، والنسائي 121/7، والطبراني (324) ، والبيهقي في "شعب الإيمان" (6622) ، وعلقه البخاري في "تاريخه" 89/1 من طريق عبد الرزاق. ورواية النسائي دون ذكر الهجران.
وسيأتي الحديث في "المسند" برقم (1537) و (1589) من طريق أبي إسحاق، عن محمد بن سعد، عن أبيه. قال البخاري في "تاريخه" 89/1: وهذا أصح.
وفي الباب عن ابن مسعود متفق عليه وسيأتي في "المسند" 385/1، وعن أبي هريرة عند ابن ماجه (3940) وإسناده حسن، ولفظ حديثهما: "سبابُ المسلم فسوق، وقتاله كفر".
وفي الباب أيضاً في قصة الهجران عن أنس عند أحمد في "المسند" 110/3، وهو متفق عليه، وعن هشام بن عامر الأنصاري فيه أيضاً 20/4، وعن أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (6077) ، ومسلم (2560) وهو في "المسند" 416/5، وعن عبد الله بن عمر عند مسلم (2561) ، وعن أبي هريرة عند أبي داود (4912) ، وعن عائشة عند أبي داود (4913) .
12- صحيح سلم بشرح النووي ، التبيان بشرح ما اتفق عليه الشيخان : عبد العزيز السيروان ، مراجعة : محمد الطيف إبراهيم ،ط: 1413،1هـ-1992م، دار الرشيد ، دمشق - بيروت . 24/1
13- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين : محمد بن علال المالكي ، تحقيق : وائل أحمد عبد الرحمن ، 4/ 476 .
14- رواه موطأ مالك ت الأعظمي (5/ 1332)، باب : ما جاء في المهاجرة .
3365/ 691 –[التَّخْرِيجُ] أخرجه أبو مصعب الزهري، 1893 في الجامع؛ والشيباني، 917 في العتاق؛ والبخاري، 6077 في الأدب عن طريق عبد الله بن يوسف؛ ومسلم، البر والصلة: 25 عن طريق يحيى بن يحيى؛ وأبو داود، 4911 في الأدب عن طريق عبد الله ابن مسلمة؛ وابن حبان، 5669 في م12 عن طريق عمر بن سعيد بن سنان عن أحمد بن أبي بكر، وفي، 5670 في م12 عن طريق السامي عن أحمد بن أبي بكر الزهري، وفي، 5670 في م12 عن طريق عمر بن سعيد عن أحمد بن أبي بكر الزهري، وفي، 5670 في م12 عن طريق الفضل بن الحباب عن أحمد بن أبي بكر الزهري؛ والقابسي، 79، كلهم عن مالك به.
15- موطأ مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني (ص: 324) ، رقم الحديث : 917 .
وقَالَ مُحَمَّدٌ: وَبِهَذَا نَأْخُذُ، لا يَنْبَغِي الْهِجْرَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمَيْنِ
16- ينظر: الاستذكار ابن عبد البر 145/26.
17- مسند أبي داود الطيالسي (1/ 484)رقم الحديث 593 .
[1]8 - ينظر: فتح الباري، ابن حجر العسقلاني ، 507/10، والمنتخب من السنة : المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، 149/4 .
19-الاستذكار : ابن عبد البر، 150/26.
20- فتح الباري : ابن حجر العسقلاني، 511/10.

[2]1 - أبو هريرة : هو عبد الرحمن بن صخر الدوسى اليماني ولد سنة 19 ق.هـ .سماه رسول اللهﷺ عبدا لرحمن ،واشتهر أبو هريرة حتى غلبت على اسمه فكاد ينسى ، حديث توفى سنة 59هـ . انظر: بقى بن مخلد مع مقدمة .. : تحقيق :أكرم ضياء العمري ص:79 الاستيعاب رقم الترجمة1529 و السنة قبل التدوين : محمد عجاج الخطيب 411 .

22- رواه أبو داود في سننه ، رقم الحديث 4912. [حكم الألباني] : ضعيف سنن أبو داود ، كتاب : الأدب ، باب: فيمن يهجر أخاه المسلم ص: 707رقم الحديث 4912،

23- رواه أبو داود في سننه ، رقم الحديث : 4914 .

24- رواه مالك في الموطأ ، وهو مرسل

25-سنن أبو داود ، كتاب : الأدب ، باب: فيمن يهجر أخاه المسلم ص: 707رقم الحديث 4912، وجامع معمر بن راشد (11/ 168)20226

26- الموطأ برواية أبى مصعب الزهري رقم ح : 1898

27- الاستذكار : ابن عبد البر، 156/26

28- المنجد في اللغة والأعلام ، ص: 966 .

29- الموطأ ، مسلم البر والصلة ، أبو داود كتاب: الأدب ، موطأ مالك ت عبد الباقي (2/ 907)

ومن أسباب نبذ الهجرة التصافح فإن التصافح يذهب الغل والتهادي يذهب الشحناء روى أبودادود في المصافحة أن رسول الله(ﷺ) قال: " ما من مسلما يلتقيان فيتصفحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا " وقال الأسود وعلقمة: " من تمام التحية المصافحة . وقال الحسن : المصافحة تزيد في المودة

30- فتح الباري : ابن حجر ، 511/10

31- كعب بن مالك الخزرجى الأنصاري ، شهد العقبة الثانية ، كان أحد الشعراء الذين يردون عن سول الله الأذى شهد المشاهد كلها واختلف في شهوده بدرا ، وتخلف عن تبوك ، توفى في زمن معاوية سنة خمسين ، وهو ابن سبع وسبعين ، كان قد عمى وكف بصره في آخر عمره

انظر: الاستيعاب : ابن عبد البر ص:625، رقم الترجمة 2170

32- مرارة بن الربيع العمري الأنصاري ، من بنى عمرو بن عوف ، شهد بدراً وهو أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ، ونزل فيهم القرآن ، وتاب الله عليهم . ينظر: الاستيعاب : ابن عبد البر ص: 696, رقم الترجمة ، 2483

33- هلال بن أميَّة الأنصاري الواقفى من بنى واقف ، شهد بدراً وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك ينظر : الاستيعاب : ابن عبد البر ص: 7344، رقم الترجمة 2663

34-فتح الباري : ابن حجر 513/10، المنتخب من السنة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية 148/4

35- سورة التحريم، الآية: 1.

36- سنن النسائي ص513 ح 3959

37- تفسير القرآن العظيم : ابن كثير 4/ 386

38- صحيح البخاري (8/ 20)رقم الحديث : 6073 5725 (2255/5) –تكملة الحديث : [فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، كَلَّمَ المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ، وَقَالَ لَهُمَا: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ، فَإِنَّهَا لاَ يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي. فَأَقْبَلَ بِهِ المِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلَيْنِ بِأَرْدِيَتِهِمَا، حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالاَ: السَّلاَمُ عَلَيْكِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ أَنَدْخُلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا، قَالُوا: كُلُّنَا؟ قَالَتْ: نَعَمِ، ادْخُلُوا كُلُّكُمْ، وَلاَ تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الحِجَابَ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وَطَفِقَ المِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلَّمَتْهُ، وَقَبِلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولاَنِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتِ مِنَ الهِجْرَةِ، فَإِنَّهُ: «لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ» فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ، طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا نَذْرَهَا وَتَبْكِي وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ، وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالاَ بِهَا حَتَّى كَلَّمَتْ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا

39-:فتح البارئ : ابن حجر : 510/10- 511، المنتخب من السنة 144/4

40- المنتخب من السنة 149/4 .

41- إحياء علوم الدين : الغزالي، 2/244-245.
42- ينظر : فتح الباري : ابن حجر العسقلاني، 10/512 ، والمنتخب من السنة ، 4/149.
43- ينظر: المنتخب من السنة 4/149، ومن أدب النبوة : أحمد عمر هاشم ، ص: 87-90 .
44- أبو ذر الغفاري ، جندب بن جنادة وأمه رملة بنت الوقية من بنى غفار ، أسلم قديما يقال : بعد ثلاثة ، يقال : بعد أربعة ثم رجع إلى قومه بعدما أسلم ، فأقام بها حتى مضت بدر وأحد والخندق ، ثم قدم المدينة فصحبه إلى أن مات ثم خرج بعد وفاة أبى بكر الصديق ﷺ إلى الشام ، توفى بالمربدة سنة اثنتين وثلاثين ، وصلى عليه ابن مسعود . ينظر : الاستيعاب : ابن عبد البر ص: 110-112 رقم الترجمة 289
45- إبراهيم النخعي : ولد سنة 46 هـ أحد التابعين كان حافظاً كثير الحديث فقيها صالحا ، دخل على السيدة عائشة وهو صغير قبل أن يحتلم ، روى عن مسروق وأبى معمر ،كان بارعاً في الحديث حتى قال عنه الأعمش النخعي صيرفي الحديث ، وقال أبو زُرْعة :" النخعي علم من أعلام الإسلام ، توفى بالكوفة مختفيا من الحجاج سنة 96هـ : الطبقات : ابن سعد -6/188، تاريخ الإسلام: الذهبي 3/335، تذكرة الحفاظ: الذهبي 1/69، السنة قبل التدوين : محمَّد عجاج الخطيب 520
46- إحياء علوم الدين : الغزالي، 2/199 .
47- المستطرف في كل فن مستظرف : الأبشيهي ، ص: 131.
48- سورة الشعراء ، الآية 216 .
49- سنن الصالحين والعابدين ،2/ 901 .
50- سورة الحج، الآية : 60 .
51- جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه، باب: استحباب العفو والتواضع، 4/2001 رقم الحديث : ، 2588.
52- سورة الفرقان ، الآية : 70
53- مقاصد الشريعة ومكارمها : علال الفاسي ، ص: 308 .
54- الفروق بين المؤسسات الاسلامية والتقليدية : ياسر عجيل النشمي ، ص: 213.
55- الحجرات ، الآية 13.
56- الأم الشافعي ، 4/166.
57- سورة الحجرات ،الآية 10.
58- سورة الأعراف الآية 65.
59- المبسوط ، للسرخسي ، 7/68.
60- البداية والنهاية 14/ 160
61- ينظر : الاستقامة ، 1/ 39 .
62- ينظر : معالم التنزيل : 4/ 122.
63- سور الجاثية الآية : 17 .
64- سورة الأنعام ، الآية : 159 .
65- سورة آل عمران ، الآية : 105 .
66- سورة الإسراء ، الآية : 53 .
67- فصول في التفكير الموضوعي ، بكار ، ص: 224 .
68- سفيان بن حسين بن الحسن الواسطي حافظ صدوق توفي سنة 150 هـــ ينظر : تهذيب التهذيب
69- إياس بن معاوية المزني قاضي البصرة وهو تابعي يضرب المثل بعقله
70- الجامع لأخلاق الراوي ، البغدادي ، 1/ 201 .
71- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة : ابن حجر ، 2/ 9 ،
72- ينظر : فيض القدير المناوي ، تحقيق : حمدي الدمرداش ، مكتبة الياز ، 1/ 224 .
73- الخطابي حمد بن أحمد ، 1385هـــ المطبعة السلفية القاهرة ، ص: 72 .
74- الربيع الجيزي، الربيع بن سليمان، أبو محمد الأزدي المصري الأعرج، أحد أصحاب الشافعي، وحملة علمه، ورواة كتبه، له ذكرٌ في المهذب في موضع واحد فقط في روايته عن الشافعي طهارة الشعر تبعاً

للجلد، وذكر في الروضة في كتاب الشهادات في روايته عن الشافعي كراهة القراءة في الألحان ،طبقات السبكي: 2/ 132، وتهذيب الأسماء واللغات: 1/ 187.
75 - آداب الشافعي ومناقبه : الرازي ابن أبي حاتم ، تحقيق : عبد الغني عبد الخالق ، ط: 1، دار الكتب العلمية . بيروت – لبنان ص: 209 .
76 ينظر : بروتوكولات حكماء صهيون : مكتبة الايمان . المنصورة ، ص: 195 ، وبروتوكولات بني صهيون من التنظير إلى التدمير : حسن الباش ، ص: 23 ، ط: 1، سنة 1411هـــ 1990 م ، دار قتيبة . دمشق - سوريا .
77- مقامات الحريري ، 473/2.
78- تفسير القرآن الكريم ، محمد أحمد بن اسماعيل المقدم ، [الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس - 204 درسا] درس (11/171) المكتبة الشاملة .
79- حاشية الشرقاوي على الهدهدي ، ص : 330
80- سورة الإسراء ، الآية : 53 .
81- سورة آلا عمران ، الآية : 105 .
82- ضوابط الاختلاف في ميزان السنة / عبد الله شعبان ، ص: 20
83- التفسير ومناهج المفسرين ، فضل حسن عباس ، ص:
84- عقيدة المسلم : محمد الغزالي ، ص: 13 .
85- ينظر : أهداف وخصائص التعليم الإسلامي : فاروق عبد المجيد السامرائي ، ص: 71 .
86- رواه الطبراني في الدعاء ، باب : ما ستعاذ منه النبي - ص: 399، رقم الحديث : 1339 .
87- رواه مسلم في صحيحه ، كتاب : ، باب : الصفات التي يعرف بها في الدنيا ، رقم الحديث : 2865
88- الاعتصام : الشاطبي ، 2/ 230 ، وفقه الوفاق : ص: 77 .
89- فقه الوفاق : ص: 70 ، يراجع الهامش
90- إصلاح المجتمع : البيحاني ، ص: 32 .
91- منهاج السنة : ابن تيمية ، 4/ 337 .
92- سورة البقرة ، الآية : 83 .
93- سورة الإسراء : الآية : 53 .
94- المنجد في اللغة والأدب ، ص: 972 .
95- المنجد في اللغة والأدب ، ص: 972 .